قوله واختار الخ التبعية لما لم يكن عنها القول فاذا قلت نطقت الحال بكذا فانما تقوم على ان في نطقت استعارة تبعية لاستعارة النطق للدلالة كما يستعمل النطق في الدلالة اولا ثم يشتق منه نطقت بمعنى دلت وذكر الحال قرينة لتلك الاستعارة وعند السكاكي ان الحال استعارة بالكناية عن المتكلم وان نسبة النطق اليها قرينة للاستعارة المكنى عنها وانما قصد تبعية التبعية الى المكنى عنها تقليلا للاقسام لتكون اقرب الى الضبط سيد شريف

موضوعة بالتأويل وهذا الجواب وان كان فيه مجاز عقلي كونه حقيقة الا ان تحقيق كونه مجازا ومراده الطرف الآخر ظاهر بعد واختار السكاكي رد الاستعارة التبعية وهي ما يكون في الحروف والافعال وما يشتق منها الى الاستعارة المكنى عنها بجعل قرينتها اي قرينة التبعية استعارة مكنيا عنها وبجعل الاستعارة التبعية قرينتها اي قرينة الاستعارة المكنى عنها على نحو قوله اي قول السكاكي في امنية واظفارها حيث جعل المنية استعارة بالكناية واضافة الاظفار اليها قرينتها في قولنا نطقت الحال بكذا اجعل القوم نطقت استعارة عن دلت بقرينة الحال والحال حقيقة فيه وبجعل الحال استعارة بالكناية عن المتكلم ونسبة النطق اليها قرينة الاستعارة وعلى هذا في قول قوم المذهبيات بجعل الاذهبيات استعارة بالكناية عن المطعومات الشهية على سبيل التهكم ونسبة التوى اليها قرينة وعلى هذا القياس وانما اختار ذلك اي الاستعارة ايثارا للضبط وتقليل الاقسام وردا على المختار السكاكي بانه ان قدر التبعية كنطقت في نطقت الحال بكذا حقيقة بان يراد بها معناها الحقيقي لم تكن التبعية استعارة تخييلية لانها الى التخييلية هي عنده اي عند السكاكي لانه جعلها من اقسام الاستعارة المصرح بها المفرقة بذكر الشبه

المشبه به وارادة المشبه الا ان المشبه فيها يجب ان يكون مما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا بل وهما فتكون مستعملة في غيرما وضعت له بالتحقيق فتكون مجازا واذا لم تكن التبعية تخييلية فلم تكن الاستعارة المكنى عنها مستلزمة للتخييلية بخلاف انها لا توجد بدون التخييلية وذلك لان المكنى عنها قد وجدت بدون التخييلية في مثل نطقت الحال على هذا التقدير وذلك اي عدم استلزام المكنى عنها للتخييلية باطل بالاتفاق وانما الخلاف في ان التخييلية هل هي تستلزم المكنى عنها فعند السكاكي لا تستلزم كما في قولنا اظفار المنية الشبيهة بالسبع وبهذا ظهر فساد ما قيل ان مراد السكاكي بقوله لا ينفك المكنى عنها عن التخييلية ان التخييلية مستلزمة للمكنى عنها لا على العكس كما فهمه المص فلم يكن ان ينازع في الاتفاق على انتفاء المكنى عنها للتخييلية لان كلام الكشاف مشعر بخلاف ذلك وقد صرح في المفتاح ايضا في بحث المجاز العقلي بان قرينة المكنى عنها قد يكون امرا وهميا كما ظفار المنية وقد تكون امرا محققا كالاثبات في انبت الربيع البقل واللزوم في امره الامر بحد الآن هذا الا ان الشارح المحقق الاعتراض على السكاكي لانه لا يخرج في المجاز العقلي بان نطقت في نطقت الحال امر وهي جعل قرينة للمكنى عنها وايضا فلا يجوز وجود المكنى